

# الدرس (65) | جامع الأصول التسعة معالي الشيخ أ د سعد بن

## ناصر الشثري

سعد الشثري

السلام عليكم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فهذا هو اللقاء السادس والخمسون من لقاءاتنا في قراءة كتاب جامع الاصول التسعة نواصل فيه قراءة كتاب الزكاة - [00:00:05](#)

نبتدأ بالحديث عن باب الركاز الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ثم اما بعد. قال المصنف حفظه الله باب الركازي الخمس متفق عليها ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:52](#)

العجماء ضباب والبنر ضباب والمعدن جبار وفي الريح هذه الخماسية في رواية لهما العجماء جرحها جبار في رواية البخاري العجماء عقلها جبار والمسلم البنر جرحها جبار والمعدن جرحه جبار نزوة للدارم والسائمة جبار - [00:01:12](#)

البخاري معلقا وقال ابن عباس ليس العنبر بركاز هو شئ دسره البحر قال الحسن في العنبر واللؤلؤ الخمس اخرج البخاري معلقا وقال مالك وابن ادريس الركاز دفن الجاهلية في قريبه وكثيره الخمس وليس المعدن بركاز - [00:01:33](#)

البخاري معلقا واخذ عمر ابن عبد العزيز من المعادن من كل مئتين خمسة البخاري معلقا وقال الحسن ما كان من ركاز في ارض الحرب ففيه الخمس ما كان من ارض السلم ففيه الزكاة - [00:01:54](#)

وان وان وجدت وان وجدت النقطة في ارض العدو فعرفها وان كانت من العدو ففيها الخمس اخرج يقول ما جا لابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس حديث صحيح - [00:02:09](#)

الحسن قال الركاز الكنز العادي ثم مقطوع واخرج احمد انس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فدخل صاحب لنا الى خربة يقضي حاجته - [00:02:30](#)

خبر لبنة ليستطيب بها فانهارت عليه تبرا اخذها فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك. قال زنها وزنها فاذا مائتا درهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه خمس - [00:02:46](#)

اسناده ضعيف واخرج احمد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السائبة؟ قال عبد الله قال ابي وقال خلف بن الوليد السائمة جبار والجب ذو بار والمعدن جبار - [00:03:03](#)

من ركاز الخمس قال قال الشعبي الركاز الكنز العادي صحيح البلدان التي كان وجد كنوزهم فيها اما اموال اهل يا مسلم باب ارضاء السعاة رجل مسلم عن جرير ابن عبد الله قال جاء ناس من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدق - [00:03:18](#)

يأتوننا فيظلموننا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوا مصدقيكم وفي رواية اذا اتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض كان عند ابي داوود والترمذي والنسائي قالوا يا رسول الله وان ظلمونا؟ قال ارض مصدقيكم. زاد في لفظ عند ابي داوود وان ظلمتم - [00:04:19](#)

قال الجرير فما صدر عني مصدق منذ سمعت رسول الله الا وهو راو اخرج النسائي عن وائل ابن حجر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث ساعيا فاتي رجلا فاتاه فصيلا مخلولا - [00:04:42](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا مصدق الله ورسوله وان فلان اعطاه فصيلا مخلولا. اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله بلغ ذلك الرجل

فجاء بناقة حسناء فقال اتوب الى الله عز وجل والى نبيه صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:56](#) اللهم بارك فيه وفي ابنه والاسناد رجب داوود عن بشير بن الخصاصية قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا اف فنكتم من اموالنا بقدر ما يعتدون علينا؟ فقال لا - [00:05:17](#)

ضعيفة واخرج ابو داوود عن جابر ابن عتيك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيأتيكم رقيب مبغضون. فان جاؤوكم فرحبوا بهم وخلوا بينهم وبين انما يبتغون فان عدلوا فلانفسهم وان ظلموا فعليها. وارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم. وليدعوا لكم -

[00:05:34](#)

واخرج احمد انس المالك انه قال اتى رجل من بني تميم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني ذو مال كثير وذو اهل وولد وحاضرة فاخبرني كيف انفق وكيف اصنع - [00:05:56](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرج الزكاة من مالك فانها طهرة تطهرك وتصل اقربائك تعرف حق السائل والجار والمسكين قال يا رسول الله اقبل لي قال فاخذ القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيرا. فقال حسبي يا رسول الله اذا اديت الزكاة الى رسولك فقد برئت - [00:06:13](#)

منها الى الله ورسوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديتها الى رسولي فقد برئت منها فلك اجرها واثمها على من بدلها قالوا ولد قالوا شيخين اخرج احمد عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته فجاء رجل فقال يا رسول الله ما صدقة كذا وكذا؟ قال كذا وكذا - [00:06:36](#)

قال فان فلانا تعدى علي. قال فنظروه فوجدوه قد تعدى عليه بصاع قال النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بكم اذا سعى من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدي رجاله رجال الشيخين - [00:07:00](#)

خير قاسم بن عوف وهو غير القاسم بن عوف وهو من رواية وهو من رواة مسلم باب غسل ابل الصدقة المتفق عليه عن انس بن مالك رضي الله عنه قال غدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبد الله بن ابي طلحة ليحنكه - [00:07:16](#)

تواصيته في يده الميت سوف وفيته في يده الميسم يصل ابل الصدقة باب لا زكاة في العبد والفرس المتفق عليها ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في فرسه وغلामه - [00:07:35](#)

في صداقة في رواية لابي داوود ليس في الخير والرقيق زكاة الا زكاة الفطر في الرقيق واخرج احمد عن حارثة قال جاء ناس من اهل الشام الى عمر رضي الله عنه فقالوا انا قد اصبنا اموالنا - [00:07:53](#)

انا قد اصبنا اموالا وخيرا ورقيقا. نحب ان يكون لنا في زكاة وظهر. قال ما فعله صاحباي قبلي فافعله فافعله واستشار اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم علي رضي الله عنه - [00:08:08](#)

قال علي هو حسن ان لم يكن جزية راتبة يؤخذون بها من بعدك صحيح اخرج احمد عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وحذيفة ابن اليمان ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من الخير والرقيق صدقة - [00:08:24](#)

بيموت طعن سليمان ابن يسار ان اهل الشام قالوا لابي عبيدة ابن الجراح خذ من خيرنا ورفيقنا صدقة فابي ثم كتب الى عمر ابن الخطاب فابي عمر ثم كلموه ايضا فكتب الى عمر - [00:08:48](#)

كتب اليه عمر ان ان احبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم الموظف عن عبد الله ابن دينار انه قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البرازين قال وهل في الخير من صدقة - [00:09:02](#)

باب تعجيل الزكاة ومنعها فمتفق عليها ابي هريرة رضي الله عنه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقيل ما انا عبد جميل وخالد بن الوليد. وعباس بن عبد المطلب - [00:09:21](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد فانكم تظلمون خالدا قد احتبس اذراعه واعتده في سبيل الله واما العباس ابن عبدالمطلب فعم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي عليه صدقة ومثلها معها -

[00:09:34](#)

رواه مسلم واما العباس فهي عليّة ومثلها معها ثم قال يا عمر اما شعرت ان عمك ان عم الرجل صنه ابويه واخرج ابو داوود والترمذي وابن ماجة والداري من علي ان العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان تحل - [00:09:55](#)

رخص له في ذلك حديث حسن اخرج الترمذي عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر انا قد اخذنا زكاة العباس عام الاول للعام بدون حسن واخرج احمد علي رضي الله عنه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للناس - [00:10:14](#)

لا ترون في فضل فضل عندنا من هذا المال قال الناس يا امير المؤمنين قد شغلناك عن اهلك وضيعتك وتجارتك فهو لك قال لي ما تقول انت؟ فقلت وقد اشاروا عليك - [00:10:33](#)

قال لي قل قلت لم تجعل يقينك ظنا قال تخرجن مما قلت قلت اجل والله لاخرجن منه تذكر حين بعثك نبي الله صلى الله عليه وسلم ساعيا فاتيت العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه فمنعك صدقته - [00:10:46](#)

فكان بينكما شيء قلت لي انطلق معي الى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدناه خائرا فرجعنا ثم غدونا عليه فوجدناه طيب النفس امرته بالذي صنع فقال لك اما علمت ان عم الرجل صنه ابويه - [00:11:05](#)

وذكرنا له الذي رأيناه من فتوره في اليوم الاول والذي رأيناه من طيب نفسه في اليوم الثاني فقال انكما اتيتما في اليوم الاول وقد بقي عندي من الصدقة دينارا دينارا - [00:11:21](#)

فكان الذي رأيتما من ختولي له واتيتما في اليوم وقد وجهتهما فذاك الذي رأيتما من طيب نفسي قال عمر رضي الله عنه صدقت والله لاشكرن لك الاولى والاخرة ضعيف لانقطاعه باب الدعاء لمن اتى بصدقته. متفق عليه عن عبدالله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم - [00:11:35](#)

صلي على ال فلان فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صلي على ال ابي اوفى رواية البخاري عن عبد الله ابن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة واخرج ابن ماجة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطيتم الزكاة فلا تنسوا ثوابها ان تقولوا اللهم اجعلها مغنما ولا - [00:12:03](#)

الموضوع ليحدد اشكال انا فيي يمنعوني من التأجيل مطلقا الفقهاء بحيث انه يجوز الى السنتين بالسنتين يعني ليس به ذلك الا انه يشتري الانسان قد زكاة النصاب عندهم زيادة مثل ما - [00:12:24](#)

باب في العاملين عليها وبقيّة المصارف حتى البخاري معلقا يذكر عن ابي لاس حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على ابل الصدقة للحج البخاري معلقا ويذكر عن ابن عباس يعتقد من زكاة ما له ويعطي في الحج - [00:13:10](#)

اخرج البخاري معلقا وقال الحسن ان اشترى اباه من الزكاة جاز ويعطي في المجاهدين والذي لم يحج ثم تلى انما الصدقات للفقراء الاية ان اعطيت جاز وخرج احمد عن وقفة ابن عامر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعيا - [00:13:34](#)

ان نأكل من الصدقة فاذن لنا قد هو ضعيف باب عمل المصدق وثوابه ابو داود والنسائي وابن ماجة والداري عن سويد ابن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فجلست اليه فسمعتة يقول - [00:13:56](#)

ان في عهدي الا نأخذ راضع لبن ولا نجمع بين متفرق ولا نفرق بين مجتمع اتاه رجل بناقة كوماة فقال خذها فابي عند ابي داود وابن ماجة وقرأت في عهده - [00:14:18](#)

وزادوا في رواية لابي داوود وكان انما يأتيه المياه كان انما يأتيه المياه وزاد في رواية ابي داوود وكان انما يأتي المياه حين تيد الغنم يقول ادوا صدقات اموالكم. قال فعمد رجل منهم الى ناقة كوماة قال قلت يا ابا صالح ما الكوماة - [00:14:34](#)

قال عظيمة السنام قال فابي ان يقبلها قال اني احب ان تأخذ خير ابلي. قال فابي ان يقبلها قال فحتم له اخرى دونها فابي ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبلها وقال اني اخذها - [00:15:01](#)

او ان يجد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي عمدت الى رجل فتخيلت عليه ابله عند ابن ماجة فاتاه باخرى دونها وقال اي ارض تقلني واي سماء تظلني؟ اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت - [00:15:16](#)

ديار ابن رجل مسلم بدون حزن اخرجوا بدود النساء عن سهل بن حنيف قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعرور ولون

الحبيب ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري لوني من تمر المدينة - [00:15:34](#)

ولفظ النسائي عن ابي امامة ابن سهل ابن حنين في قوله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال هو الجعور ولون حبيقة فنهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تؤخذ في الصدقة الرذالة - [00:15:50](#)

يكون صحيح واخرج ابو داوود عن ابي ابن كعب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل فلما جمع لي ماله ولم

اجد عليه فيه الا ابنة مخاضم - [00:16:04](#)

فقلت له ادي ابنك مخاض فانها صدقتك قال ذاك ما لا. فقال ذاك ما لا لبن فيه ولا بقر ولكن هذه ناقة فتية عظيمة سمينة فخذها قلت

له ما انا باخذ ما لم اوامر به. وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب. فان احببت ان تأتبه فتعرض عليه ما عرضت علي

فافعل - [00:16:25](#)

فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته. قال فاني فاعل خرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله - [00:16:49](#)

اتاني رسولك ليأخذ مني صدقة ما لي. وايم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله فجمعت له مالي

فزعم ان ما علي فيه ابنة مخاطر. وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر - [00:17:02](#)

قد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة ليأخذها فابي علي وها هي به قد جئتك بها يا رسول الله خذها قال له رسول الله صلى الله عليه

وسلم ذاك الذي عليك - [00:17:18](#)

انت طوعت بخير اجرک الله فيه وقبلناه منك قال فيها هي به يا رسول الله قد جئتك بها فخذها. قال فامر رسول الله صلى الله عليه

وسلم في قبضها ودعا له في ماله ببركة - [00:17:31](#)

في رواية لاحمد قال عمارة وقد وليت صدقاتهم في زمن معاوية اخذت من ذلك الرجل ثلاثين حصة لالف وخمسمائة بغير عليه حديث

حسن واخرجوا هدولا لعبدالله بن معاوية الغاضر من غاضرة قيس. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم

طعم الايمان - [00:17:45](#)

من عبد الله وحده وانه لا اله الا الله واعطى زكاة ما له طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ولا يعطي الهرمة ولد ولا المريضة ولا الشرط

اللثيم ولكن من وسط اموالكم فان الله لم يسألکم خيره ولم يأمرکم بشره - [00:18:17](#)

هيكون صحيح اخرجه ابو داوود وابن ماجة عن ابراهيم ابن عطاء مولى عمران ابن حصين عن ابيه ان زيادا او بعض الامراء بعث

عمران ابن حصين على الصدقة فلما رجع قائد عمران ابن المال؟ قال وللمال ارسلتني - [00:18:38](#)

اخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله

عليه وسلم بدون صحيح واخرجه ابو داوود والترمذي وابن ماجة عن رافع بن خديجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول العامل على الصدقة بالحق - [00:18:53](#)

في سبيل الله حتى يرجع الى بيته حديث حسن واخرج ابو داوود والنسائي عن مسلم ابن شعبة قال استعمل نافع ابن علقمة ابي علي

عرافة قومه امره ان يصدقهم. قال فبعثني ابي في طائفة منهم فاتيت شيخا كبيرا يقال له سعر ابن ديسم - [00:19:14](#)

قلت ان ابي بعثني اليك يعني لاصدقك. قال ابن اخي واي نحو تأخذون؟ قلت نختار حتى انا نتبين دروع الغنم. قال ابن اخي فاني

احدثك اني كنت في شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غنم لي - [00:19:34](#)

فجاءني رجلان على بغير فقالا ان رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدي صدقة غنمك فقلت ما علي فيها؟ فقال شاة

اعمدا الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة - [00:19:52](#)

محض وشحماء فاخرجتها اليهما قال هذه شاة الشافع قد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نأخذ شافعا قلت فاي شيء

تأخذاني؟ قال عناقا جذعة او ثنية. قال فاعمد الى عناق معتاط والمعطاة والمعتاد التي لم تلد ولم - [00:20:06](#)

وقد حان ولادها اخرجتها اليهما فقال ناولناها فجعلهاها معهما على بغيرهما ثم انطلقا في رواية ابي داوود قال وشافع التي في بطنها

الولد بالواجب النسائي استعمل اباه على صدقة قومه وفيها انا لنشبر وروع الغنم - [00:20:27](#)

ضعيف اخرج النسائي عن عبد الله بن هلال الثقفي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كدت اقتل بعدك في عناق او شاة من الصدقة قال لولا انها تعطى فقراء المهاجرين ما اخذتها - [00:20:47](#)

ضعيف اخرج الترمذي عن ابي جحيفة قال قدم علينا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الصدقة من اغنيائنا فجعلها في فقرائنا وكنت غلاما يتيما فاعطاني منها قالوا صام ضعيف الاسناد وقال المذيع حسن - [00:21:02](#)

واخرج ابن ماجة عن عبد الله بن انيس انه تذاكر هو وعمر ابن الخطاب يوما الصدقة فقال عمر الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يذكر غلول الصدقة - [00:21:19](#)

انه من غل منها بعيرا او شاة اوتي به يوم القيامة يحمله قال فقال عبد الله بن انيس بلى حديث صحيح وفي الزوائد في اسناده ما قال اخرج احمد عن الصنابه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل صدقة ناقة مسنة فغضب وقال ما هذه - [00:21:29](#)

قال يا رسول الله اني ارتجعتها ببعيرين من حاشية الصدقة بدون ضعيف اخرج احمد عن جرير ابن حازم قال جلس الينا شيخ في مكان ايوب سمع القوم يتحدثون فقال حدثني مولاي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما اسمك - [00:21:48](#)

قال قرة ابن دعموس النميري. قال قدمت المدينة فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله الناس فجعلت اريد ان ادنو منه فلم استطع فناديت يا رسول الله فاغفر للغلام النميري فقال غفر الله لك - [00:22:05](#)

قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ابن قيس ساعيا فلما رجع رجع بابل جملة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر بن نمير بن عامر وعامر بن ربيعة فاخذت جملة اموالهم - [00:22:22](#)

قال يا رسول الله انني سمعتك تذكر الغزوة فاحببت ان اتيك بابن تركبها وتحمل عليها قال والله الذي تركت احب الي من الذي اخذته ارددها وخذ من حواشي اموالهم صدقاتهم - [00:22:36](#)

قال فسمعت المسلمين يسمون تلك الابل المسام المجاهدات ضعيف واخرج احمد عن سعد ابن عباد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له قم على صدقة بني فلان وانظر لا تأتي يوم القيامة بذكر تحمله على عاتقك او - [00:22:52](#)

وعلى كاهلك له رغاء يوم القيامة انظر لا تأتي يوم القيامة ببيكر على عاتقك او على كاهلك له رغاء يوم القيامة. قال يا رسول الله اصرفها عني فصرف عندو يكون صحيح لغيره - [00:23:10](#)

وفي الموطأ عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر ابن الخطاب بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم قال عمر ما هذه الشاة؟ فقالوا شاة من الصدقة - [00:23:30](#)

قال عمر ما اعطى هذه اهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حذرات المسلمين نكبوا عن الطعام الذكور صحيح من موطع محمد ابن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع - [00:23:44](#)

ان محمد بن مسلم الانصاري كان يأتيه المصدقا فيقول لرب المال اخرج الي صدقة مالك كان يقود الي شاة فيها وفاء من حقه الا قبلها فيه جهلة الرجلين باب ما جاء في الخبث اخرج الثلاثة والدارم عن عبدالرحمن ابن مسعود قال جاء سهل ابن ابي حفنة الى مجلسنا -

[00:24:02](#)

قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرجتم فخذوا ودعوا الثلث ان لم تدعوا او تجدوا الثلث فدعوا الربيع وعند غير ابي داوود اذا خرجتم فخذوا فدعوا - [00:24:25](#)

اذا خرجتم فخذوا ودعوا الثلث ان لم تدع الثلث فتع الربيع يكون ضعيف واخرج الاربعة خذه الروايات تجذ الاربعة العتاب ابن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم - [00:24:38](#)

في رواية امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زييدا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا ضعيف عند ابي داوود واخرج ابو داوود عن عائشة رضي الله عنها قالت وهي تذكر شأن خبير كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث

عبدالله بن رواحة الى يهود - [00:25:07](#)



يخلص النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه زادوا زاده في رواية ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرس او يدفعونه اليهم بذلك الفرص لكي الزكاة قبل ان تؤكل الثمار تفرق - [00:25:29](#)

بيت ضعيف باب ما جاء في الوصف ابراهيم قال الوسخ ست ونصاعا مختوما بالحجاج ابو دودو وبنواجه عن ابي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق زكاة والوصف ستون مختوما. ولكم - [00:25:45](#)

وابن ماجة الوسخ ستون صاعا دهون ضعيف وخذ ابن ماجة عن جابر ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوسخ ستون صاع مكان لاخذ صدقة ابو داوود عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جنب - [00:26:06](#)

ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم مو صحيح واخلاق داود عن محمد بن اسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب الى المصدق - [00:26:26](#)

والجنب عن غيرها والجنب عن غير هذه الفريضة ايضا لا يجلب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقضى مواضع بالصدقة فتجلب اليه ولكن تؤخذ في موضعه ثم قبول واخرجوا ابن ماجة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقة - [00:26:41](#)

المسلمين على مياهم قانون صحيح باب ما تجب فيه الزكاة من الاموال. اخرج ابو داوود عن سمرة بن جندب. قال اما بعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخبر الصدقة من الذي نعد للبيع - [00:27:02](#)

ابن ضعيف اخرج ابو داوود ابن ماجة عن معاذ ابن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذي الحبة من الحب الغنم والبعير من الابل والبقر والبقرة من البقر - [00:27:19](#)

ضعيف واخرجه ابن ماجة عن عبد الله ابن عمر قال انما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في هذه الخمسة بالحنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة حيكون جدام اخرج احمد عن موسى ابن طلحة قال عندنا كتاب معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه انما اخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر - [00:27:33](#)

صحيح رجاله رجال شيخين من موقع مالك انه بلغه ان عمر ابن عبد العزيز كتب الى عامله على دمشق في الصدقة انما الصدقة في الحرث والعين والماشية في الموقع عند زريق بن حيان وكان زريق على جواز مصر - [00:27:56](#)

في زمان الوليد وسليمان وعمر بن عبدالعزيز فذكر ان عمر ابن عبد العزيز كتب اليه ان ينظر من مر بك من المسلمين فخذ مما ظهر من اموالهم مما يديرون من التجارات من كل اربعين - [00:28:13](#)

دينارين دينار فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرين دينارا فان نقص الثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا من مر بك من اهل الذمة فخذ مما يديرون من التجارات من كل عشرين دينارا دينارا. فما نقصه بحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنائير - [00:28:27](#)

فان نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا واكتب لهم بما تأخذ منهم كتابا الى مثله من الحول وفي الموضع من شهاب انه قال لا يؤخذ في صدقة النخل الجعور ولا نصران الفارة - [00:28:46](#)

ولا عذق بن محيط ولا عذق بن حبيد قال وهو يعد وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة وفي الموضع عن مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر - [00:29:04](#)

ابو زكاة الذهب والورق رجل خمسة عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عفوت عن صدقة الخير والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهما - [00:29:22](#)

وليس في تسعين ومئة شيء فاذا بلغت مئتين ففيها خمسة دراهم في رواية لابي داوود فاذا كانت لك مئتا درهم وحال عليها الحول فيها خمسة دراهم. وليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرون - [00:29:37](#)

دينارا فاذا كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول فيها نصف دينار فما زادت بحساب ذلك قال فلا ادري اعلي يقول فبحساب ذلك او رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - [00:29:53](#)

وله في رواية قال احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه فما زاد فعلى حساب ذلك وفي الغنم في اربعين شاة شاة فان لم الا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء. وساق وساق صدقة الغنم مثل الزهري. قال وفي البقر في كل ثلاثين - [00:30:12](#)

تبيع وفي اربعين مسنة. وليس على العوامل شيه وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري. قال وفي النبات ما سقته الاثمار او سقت السماء العشر وما سقى الغرب ففيه نصف العشر - [00:30:32](#)

صحيح اخرج الترمذي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يقول عليه الحول عند ربه وفي رواية فلا زكاة فيه حديث صحيح - [00:30:48](#)

واخرج ابن ماجه عن ابن عمر وعائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من كل عشرين دينارا فصاعدا نصف دينار ومن الاربعين دينارا دينارا وفي الزوائد يستخدمها ضعيفة - [00:31:01](#)

واخدم ماجه عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول او في الزوال اسناده ضعيف وفي الموطع عن محمد بن عقبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم - [00:31:14](#)

العلي فيه زكاة فقال القاسم ان ابا بكر الصديق لم يأخذ لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم ابن محمد وكان ابو بكر اذا اعطى الناس اعطياتهم يسأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ فاذا قال نعم - [00:31:32](#)

اخذ من عطائه زكاة ذلك المال. وان قال لا اسلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا منقطع وفي الموطن عائشة بنتي قدامى عن ابيها انه قال كنت اذا جئت عثمان بن عفان اقبض عطائي - [00:31:52](#)

سألني هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ قال فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال. وان قلت لا دفع الي عطائي صحيح وفي الموطع من شهاب قال اول من اخذ من اعطيت الزكاة معاوية بن ابي سفيان - [00:32:09](#)

الدهون منقطعين باب زكاة الحلي اخرج الثلاثة عن عبدالله بن عمرو ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب - [00:32:27](#)

فقال لها اتعطينا زكاة هذا؟ قالت لا. قال ايسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟ قال فخلعتهما فالقه الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله عز وجل ولرسوله - [00:32:40](#)

عند النسائي ان امرأة من اهل اليمن عند الترمذي قال فأديا زكاته بيت حسن اخرج ابو داوود عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب. فقلت يا رسول الله اكنز هو؟ فقال ما بلغ ان تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز - [00:32:56](#)

حسن اخرج ابو داوود عن عبد الله ابن شداد ابن الهاد قال دخلنا على عائشة فقالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي فتخاتم الورق فقال ما هذا يا عائشة - [00:33:14](#)

قلت صلحتهن اتزين لك يا رسول الله؟ قال قال اتؤدين زكاتهن؟ قلت لا. او ما شاء الله. قال هو حسبك من النار. وفي رواية عن عمر ابن يعلى فذكر حديثه فيه فقيل لسفيان كيف تزكيه؟ قال تضمه الى غيره - [00:33:27](#)

يكون صحيح واخرج احمد عن اسماء بنت يزيد قالت دخلت انا وخالتي على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها اسورة من ذهب فقال فقال لنا اتعطينا زكاته؟ قالت فقلنا لا. قال اما تخافان ان يسوركما الله اسورة منا - [00:33:45](#)

اديا زكاته ضعيف من موضع القاسم ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لهن لهن الحي فلا تخرجوا من حليهن الزكاة صحيح - [00:34:04](#)

في الموطأ النافع ان عبد الله ابن عمر كان يحلي بناته وجواربه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكاة ده غير صحيح باب زكاة العسل باب زكاة العسل باب زكاة العسل اخرجه ابو داوود والنسائي وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال جاء هلال احد بني متعان - [00:34:24](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثور نحل له. وكان سأله ان يحمي له واديا يقال له سلبة امله رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي. فلما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر بن الخطاب يسأله عن ذلك - [00:34:57](#)

فكتب عمر رضي الله عنه ان ادى اليك ما كان يؤدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نحله تحمله سلبة الا فانما هو ذباب غيث يأكله من يشاء - [00:35:15](#)

ابي داود قال من كل عشر قرب قربة قال وكان يحمي لهم واديين وزاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم وادي وحمى - [00:35:28](#)

لهم واديبهم وله ابن ماجة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من العسل العشر حسن واخرج الترمذي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل عشرة اذق زق - [00:35:42](#)

صحيح وقال الترمذي في اسناده مقال واخرج الترمذي عن نافع قال سألتني عمر بن عبدالعزيز عن صدقة العسل قال قلت ما عندنا عسل نتصدق منه ولكن اخبرنا المغيرة ابن حكيم انه قال ليس في العسل صدقة - [00:35:58](#)

قال عمر عبد مرضي فكتب الى الناس ان توضع يعني عنهم واخرج ابن ماجة عن ابي سيارة المتع قال قلت يا رسول الله ان لي نحلا قال ادي العشر قلت يا رسول الله احمها لي فحمها لي - [00:36:14](#)

حديث حسن وفي الزوائد مرسل وفي الموطى عن عبد الله ابن ابي بكر ابن عمر ابن حزم انه قال جاء كتاب من عمر ابن عبد العزيز الى ابي وهو بمنى الا يأخذ من العسل ولا - [00:36:30](#)

فمن الخير صدقة باب تبارك الله صلى الله للأسف موعد طلعت للبيت يزكي اول الزكاة والشيخ دخل كم النخلة خمسة يا سلام بثلاثة نخدم البيوت ما تدري يعني مثلا لو جمعناها - [00:36:42](#)

تقول مثلا اللي تجرح ايش لو كان عنده نخل كثير النخلة طول هذه الصغيرة شيخنا كراتين كثير من النقل لان احنا المحتلين طب المعاش عند الجهاد خلاص تمرها كم ياتي من - [00:39:30](#)

من الزكاة البيوت غالبا من الزكاة - [00:41:16](#)